

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٣ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ القليوبية؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرر:**(المادة الأولى)**

تُخصّص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٩٠,٩٠٧,٩٠ م^٢ (تبرع المواطن / على العراقي) بحوض داير الناحية نمرة ٤ - ضمن القطعة ٤١ - زمام قرية كفر الحصافة - مركز طوخ - محافظة القليوبية ، لصالح مديرية التربية والتعليم ، بالمجان ، لإقامة مدرسة (ابتدائية - إعدادية) ، وحدودها كالتالي :

الحد البحري : طريق ترابي بعرض ٥,٥٠ : ٦م بطول ٦٠,٢٢ م .

الحد القبلي : مسقة خصوصية ثم أرض زراعية بطول الحد ٣٠,١٩ م .

الحد الشرقي : أرض زراعية مبانٍ عشوائية بطول الحد ٦٢ م .

الحد الغربي : أرض زراعية بطول الحد ٦٢ م .

وذلك وفقاً للرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٧ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٥ يناير سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

